الكويت

مقدّمة

شهدت الكويت عدة انتخابات في العقد المنصرم نتيجة حلَّ مجلس الأمة (البرلمان) عدة مرات بموجب قرار من الحكمة. ومرسوم أميري. غالباً ما سجّل هذا البلد على مدى السنوات القليلة الماضية أعلى المعدلات من حيث مشاركة الناخبين في الانتخابات، في منطقة الخليج. لكنّ نسبة الإقبال على الاقتراع في آخر انتخابات لمجلس الأمة الكويتي في 27 يوليو 2013 تراجعت إلى \$51.9%. إذ دعت المعارضة إلى مقاطعتها ردًّ على التعديلات التي أقرّها الأمير بشأن العملية الانتخابية. ففي أواخر العام 2012. غيّرت الحكومة النظام الانتخابي بخفض عدد المرشحين من أربعة إلى مرشح واحد للدائرة الواحدة، في خطوة إصلاحية رأت فيها المعارضة وسيلة لزيادة فرص الفوز أمام مرشحين مقربين من الحكومة.

أما أحكام القانون المتعلقة بتسجيل الناخبين في الكويت فلم تتغيّر منذ العام 1962. وفيما تبدو آلية خرير جدول الانتخاب، ونظراً وتعديله والخفاظ على جودته ودقته فعّالة بشكل عام. يبقى من الصعب تقييمه تماماً لعدم مراعاته مبدأ الشفافية، ونظراً لصعوبة الوصول إلى المعلومات. إذ لا يُتاح حتى للمراقبين الذين يتابعون عن كثب مجريات عملية القيد أن يفهموا بوضوح طريقة جمع وحفظ جدول الانتخاب، بتفاصيلها، إنّ القواعد التي تحدد صفة الأهلية للانتخاب، لا تلك المتعلقة بجودة الجدول إياه، هي التي تطرح بوضوح الإشكالية الأكبر إزاء الالتزامات الدولية والممارسات السليمة. فنتيجة معايير الأهلية المعتمدة، والمفصّلة أدناه، لا يحقّ إلا لشريحة قليلة من المواطنين المقيمين في الكويت بطلب قيدها في الجدول الانتخابي. ففي العام 2013، قيّد 440 ألف شخص فقط في جدول الانتخاب في بلد يقيم فيه أكثر من 3 ملايين نسمة 111.

صحيحٌ أنّ الاضطرابات ومطالب التغيير في الكويت لم تتسم بالحدة ذاتها التي شهدتها بلدان أخرى إبّان الربيع العربي في العام 2011. لكنّ هذا البلد واجه عدداً من الحركات الاحتجاجية غير المسبوقة، بما فيها تلك التي اندلعت على خلفية التغييرات الطارئة على قانون 2012 الانتخابي.

الاتفاقات الدولية والإقليمية

لم تصادق الكويت على المعاهدات الدولية والإقليمية التي تتناول المسائل الانتخابية، إنما أقرّت أبرز تلك المعاهدات، وهي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. لكنها خفّظت على المادة (25 ف/2) من العهد الدولي بحجة أنّ «أحكام تلك الفقرة تتعارض مع القانون الكويتي الانتخابي، الذي يحصر حق الترشح والانتخاب بالرجل فقط، كما أعلنت أن هذا الحق لا ينطبق على رجال الشرطة والقوات المسلحة». ومع أنها منحت المرأة حق التصويت في العام 2005. فلم تعدّل موقفها الرسمي من العهد المذكور. في المقابل، سحبت خفّظها على الفقرة (أ) من المادة 7 في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. والتي تنصّ على حقها في التصويت والترشح للانتخابات 112 . إنما أبقت على قرار منع العسكريين وعناصر الشرطة من التصويت.

Annual Statistical Abstract: Chapter 3," Kuwait Central Statistical Bureau, 2011; "Factbox: Kuwaits Political Sys-" 111 tem and Voting Rules," *Reuters*, July 25, 2013, http://www.reuters.com/article/2013/07/25/us-kuwait-election-system-idUSBRE96O0FN20130725

^{112 &}quot;الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة". اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة". 21 أكتوبر 2011. http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CEDAW/C/KWT/CO/3-4&Lang=Ar

الإطار القانوني

ينص الدستور الكويتي بحد ذاته, في المادة 6 منه, على أنّ نظام الحكم في الكويت ديمقراطي, السيادة فيه للأمة مصدر السلطات. كذلك ينصّ على أنّ الناس سواسية أمام القانون، لا تمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين، من دون أن يأتي على ذكر النوع الاجتماعي، وعلى حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات ضمن الحدود المسموح بها وفق القانون.

تبعاً لأحكام قانون الانتخاب رقم 35. يجب أن يكون الشخص بالغا من العمر 21 سنة كاملة ليحق له قيد اسمه في جدول الانتخاب (بإمكانه أن يطلب قيده بعمر العشرين حتى يصبح مؤهّلاً للمشاركة في الانتخابات عندما يبلغ السن القانونية). وفي بند غير اعتيادي إطلاقاً. يُستثنى من ذلك المتجنس الذي لم تمض على تجنسه 20 سنة على الأقل (المادة 1). لا يجوز أن يقيد في الجدول الانتخابي كل مواطن كويتي حُكِم عليه بعقوبة جناية أو في جريمة مخلة بالشرف أو بالأمانة إلى أن يرد إليه اعتباره (المادة 2). عناصر القوات المسلحة والشرطة هم أيضاً غير مؤهلين لقيد أسمائهم (المادة 3).

يتمّ تشكيل نوعين من اللجان بموجب هذا القانون. وهما لجنة القيد ولجنة الانتخاب. وتتألف الأولى من رئيس وعضوية شخصين. بموجب القانون المذكور.

يحدد عدد اللجان المطلوب تشكيلها، وهيكليتها، والمناطق التي تمارس فيها صلاحياتها بقرار من وزير الداخلية.... تتشكّل لجنة الانتخاب من أحد رجال القضاء أو النيابة العامة، يعيّنه وزير العدل، ومن عضو يعيّنه وزير الداخلية، ومندوبي المرشحين الذين قد يصل عددهم إلى 15 مندوباً. ينصّ القانون أيضاً على أن يتولّى الشخص الذي يعيّنه وزير العدل موقع الرئاسة 113.

يتعين على المواطن الكويتي أن يطلب قيده في جدول الانتخاب في مكان إقامته الدائمة. وتعمل لجان القيد على خديث هذا الجدول في شهر فبراير من كل عام. ويجوز لأي مواطن أن يتقدّم بطلب قيده في الجدول الانتخابي للمرة الأولى. ضمن هذه الفترة فقط. لإضافة اسمه في السجل المذكور عليه أن يقدّم وثيقتين، وهما صورة عن شهادة الجنسية وصورة عن بطاقة الهوية. وكانت بعض منظمات الجتمع المدني قد نادت بتمديد فترة القيد. أو في أحسن الأحوال، بأن يُضاف تلقائياً إلى جدول الناخبين كل مواطن تتوافر فيه شروط الأهلية 114.

جدر الإشارة إلى أنه, بالتزامن مع إقرار حق المرأة في الاقتراع في العام 2005, تم تسجيل النساء تلقائياً في جدول الانتخاب استناداً إلى بيانات السجل المدني, فيما تعيّن على الرجال الاستمرار في تسجيل أنفسهم. نتيجة ذلك, لوحظ أنّ المرأة فاقت الرجل من حيث معدلات القيد في السنوات التي تلت مباشرة اكتساب حقها في التصويت 115. منذ العام 2005, طُلِب من النساء أن يبادرن إلى تسجيل أنفسهن في جدول الانتخاب تبعاً للقواعد ذاتها المطبّقة على الرجال. وأفاد بعض المراقبين في تقاريرهم إلى أنّ الأزواج والأباء كانوا يشجّعون المرأة على تسجيل ذاتها في بعض الحالات, باعتبارها صوتاً آخر لهم 116.

ثمّ يُصار إلى عرض جدول الانتخاب لكل دائرة انتخابية في الأماكن العامة ما بين 1 مارس ولغاية 15 منه، حيث يتسنّى للمواطن أن يبلغ لجنة القيد بإهمال قيده في الجدول عن غير حق أو وقوع خطأ في طريقة قيده. ترفع الشكاوى بشأن قيد الناخبين أمام اللجان الانتخابية المشار إليها أعلاه. التي تكون قراراتها قابلة للطعن أمام الحكمة الدستورية العليا117.

¹¹³ التقرير النهائي: تقييم إطار النظام الانتخابي – الكويت. المنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية وجمعية الشفافية الكويتية. نوفمبر 2008. http://democracy-reporting.org/files/dri_kuwait_arabic.pdf, ص. 34.

¹¹⁴ مقابلة أجرتها المؤلفة مع غادة الغانم. عضو مجلس إدارة الجمعية الثقافية الإجتماعية النسائية، وعضو مؤسس لتجمّع صوت الكويت. 5 أكتوبر 2013.

¹¹⁵ المنظمة الدولية لتقارير الديمقراطية وجمعية الشفافية الكويتية، التقرير النهائي، ص. 32.

¹¹⁶ مقابلة أجرتها المؤلفة مع غادة الغانم.

¹¹⁷ المنظمة الدولية للتقرير عن الديمقراطية وجمعية الشفافية الكويتية. التقرير النهائي. ص. 45.

إدارة عملية قيد الناخبين في العامين 2012 و2013

في العام 2012, وبموجب المرسوم ذاته الصادر عن الأمير الذي أحدث تغييراً مثيراً للجدل في النظام الانتخابي. عُهِدت إدارة الانتخابات إلى لجنة مستقلة مؤلفة أساساً من قضاة. لكن. سرعان ما تم التراجع عن هذه الخطوة المتقدمة ظاهرياً في انتخابات 2013. إذ اعتبرت الحكمة الدستورية العليا أن إنشاء تلك الهيئة جاء مخالفاً للدستور 118. استناداً إلى تقارير صحفية، في الحكم ذاته الذي أيّد التغييرات المتنازع حولها في النظام الانتخابي، قضت الحكمة بأنّ «مصلحة الدولة هي أهم من مصلحة تلك اللجنة»، وهي الحجة التي على أساسها صدر مرسوم طارئ 119.

عادت مسؤولية التنفيذ الإداري مجدداً إلى وزير الداخلية. استناداً إلى القانون. أمر وزير الداخلية بتحديد فترة لتحديث جدول الانتخاب في فبراير 2013. ففي كل انتخابات كانت خُدد للناخبين مواقع الاقتراع على أساس موطن إقامتهم، وفق ما ينصّ عليه القانون. وكانت جداول الناخبين تُعرض خارج تلك المواقع وفق ترتيب أبجدي 120. لا شيء يدلّ بوضوح عمّا إذا كانت الحكومة أنشأت الجان القيد والانتخاب. حسبما نصّ عليه القانون.

في الكويت, يجب إجراء انتخابات جديدة عند حلّ البرلمان, ضمن مهلة 60 يوماً من تاريخ حلّه (علماً أنّ الأمير هو الذي يحدد في النهاية الجدول الزمني لهذه الانتخابات, كما هي الحال مع مسائل أخرى). وفيما تطرح تلك الفترة الزمنية الضيقة إشكالية بالنسبة إلى بعض المرشحين, فلا يبدو أنها تثير مشكلة لوزير الداخلية من حيث الحاجة إلى خضير جداول الناخبين, أو تنظيم أي جوانب أخرى من عملية الاقتراع 121.

شروط الأهلية

الجنسية/صفة المواطنة

دار نقاش حاد في البلد حول وضعية فئة البدون (راجع أدناه). من دون أن يتطرق جدياً إلى موضوع تسهيل إجراءات تجنيس أي فرد من ملايين المقيمين في البلاد من دون أن يحملوا الجنسية الكويتية. والمفترض أنهم يقيمون فيه بصورة غير مؤقتة.

وفرادة هذا البلد تكمن في أنّ الغالبية العظمى من سكانه لا تعتبر من مواطنيه، ولا يحق لها بالتالي التسجيل في جدول الناخبين من أجل الانتخاب. في الواقع. يفوق الرعايا غير الكويتيين عدد المواطنين الكويتيين بما لا يقلّ عن نسبة 2:1. لكنّ المشكلة أنه من الصعب تحديد كم من هؤلاء الأشخاص الذين لا يحملون صفة المواطنة هم من العمّال المهاجرين الذين يعيشون فعلياً في البلد لمرحلة مؤقتة، أو عرب قدِموا من البلدان الجاورة واستقروا في الكويت. أو أشخاص يعيشون في الكويت منذ سنوات عديدة، لا بل منذ أجيال في بعض الأحيان. إنما لم يتمكّنوا من الحصول على الجنسية، وبموجبها على حق الانتخاب. حتى في الحالات التي ينجح فيها أحدهم في التجنّس، فعليه الانتظار 20 سنة أخرى ليحق له ممارسة حقه في الاقتراع بموجب القانون. هذا فضلاً عن أنّ عدد الرعايا غير الكويتيين شهد ارتفاعاً في السنوات الأخيرة.

استناداً إلى تقارير صحفية حول الإحصاءات السكانية الرسمية في الكويت, بلغ «مجموع عدد الهنود الوافدين من شبه القارة الهندية في الكويت 1.066 مليون نسمة, ما يناهز عدد الكويتيين أنفسهم. ويشكّل الهنود السواد الأعظم من أبناء الكويت, إذ وصل عددهم إلى 647,000 نسمة يلعبون دوراً محورياً في سوق العمل في قطاعات الصناعة, والخدمات, والأعمال». وتعجّ البلاد

Omar Hassan Abdulla, "Kuwait Scraps Parliamentary Poll with Final Court Decision," *Middle East Online*, June 118 16, 2013, http://www.middle-east-online.com/english/?id=59490

Opinions Vary Amid Turmoil Over Landmark Court Ruling," *Kuwait Times*, June 17, 2013, http://news.kuwait-" 119/times.net/opinions-vary-amid-turmoil-over-landmark-court-ruling-govt-advisors-blamed-tribes-return-to-polls

¹²⁰ مقابلة أجرتها المؤلفة مع كل من أسما بن يحيى. مسؤولة برامج لدى المعهد الديمقراطي الوطني. في سبتمبر 2013، وغادة الغانم.

¹²¹ مقابلة أجرتها المؤلفة مع أسما بن يحيى.

المعهد الديمقراطي الوطني

أيضاً مئات الآلاف من الباكستانيين والفليبيين والسريلانكيين. زد على ما تقدّم، «ووفقاً للأرقام الرسمية، فإنّ المصربين يشكّلون الشريحة الأوسع من المقيمين العرب، بعدد بلغ 453,000 نسمة، وتتمحور أعمالهم في الإدارات الحكومية، ومجالات التعليم، والخدمات العامة، والطب، وسواها، إضافة إلى شريحة كبيرة أخرى تتولّى أعمال البناء والصيانة» 122.

خضع قانون الجنسية في الكويت للتعديل عدة مرات بين العامين 1960 و1985، جاعلاً آلية الحصول على الجنسية أكثر تعقيداً 123 . ولا تسمح الكويت بالتجنّس لغير المسلمين 124 .

البدون

البدون هي تسمية تُطلق على من لا جنسية لهم في الكويت، وكذلك في دول البحرين والعراق والإمارات العربية المتحدة. ولا تتحدّر هذه الفئة السكانية من مجموعة عرقية معيّنة. ويعيش في الكويت نحو 100 ألف شخص نتيجة سياسات استثنائية تتّبعها الحكومة الكويتية على مستوى التجنيس. رغم استقرار القسم الأكبر منهم في الكويت منذ سنوات عديدة. لا بل منذ أجيال مضت. وهم أكثر تجذراً أحياناً من المواطنين الكويتيين أنفسهم. فلا يزالون محرومين من حق الحصول على الجنسية. وبالتالي عاجزين عن قيد أسمائهم في جداول الناخبين بهدف الانتخاب. فاستناداً إلى المنظمة الدولية للاجئين.

وعلى مدى السنوات الاثنتي عشرة الماضية، تلقّت "اللجنة المعنية بشؤون البدون" التابعة للحكومة الكويتية أكثر من 800 ألف طلب جنسية. فمولود البدون من أم كويتية يُدرج في قائمة الانتظار، لأنّ قانون الجنسية في الكويت، على غرار دول أخرى في المنطقة، لا يسمح للمرأة الكويتية بأن تمنح الجنسية لأولادها أو لزوجها، وكانت اللجنة المعنية قد عمدت في ظروف نادرة إلى منح الجنسية لبضع مئات من أهل البدون في الأعوام 2006 و2007 و2800، ولنحو 1,800 شخص في العام 2005، لكنها امتنعت منذ العام 2009 عن منح الجنسية لأي من أبناء تلك الفئة 125.

رغم ذلك. غالباً ما تطلق الحكومة وعوداً بقبول عدد متزايد من طلبات التجنيس. وعلى مدى ثلاثة أعوام تقريباً. بدأ بعض من أبناء البدون يرفعون الصوت احتجاجاً على منعهم من الحصول على الجنسية. وقد تمثّلت آخر خركاتهم بمسيرة عامة ضمّت ثلاثة آلاف شخص في أكتوبر 2013¹²⁶.

في ظل قانون 1962, الذي يرجع تاريخه إلى حقبة استقلال الكويت, يجوز الحصول على الجنسية "على أساس عدة معايير, يتمثّل أبرزها بعامل الإقامة في البلد منذ ما قبل 1920, وهي السنة التي وقعت فيها معركة الجهراء التي تعتبر انتصاراً على التوسّع السعودي, وحدثاً بارزاً بتاريخ الأمة الكويتية"¹²⁷, ولعدة أسباب متنوعة, يعتبر الناس اليوم أنّ أهل البدون أخفقوا في الحصول على الجنسية في حقبة الاستقلال التي تعود لأكثر من 50 عاماً, فباتوا وأصولهم اليوم بلا هوية. نتيجة قانون العام 1962, صُنّف المواطنون في الكويت فعلياً ضمن عدة فئات, لا يحق إلا للمنضوين ضمن الفئتين الأولى والثانية قيد أنفسهم في جداول الانتخاب, وهم الكويتيون الذين استقروا في البلاد قبل العام 1920, وأصولهم من جهة الأب. يجوز أن يحصل المرء على الجنسية الكويتية وإن بصعوبة, ولكن حتى في هذه الحالة, لا يحق له قيد نفسه في جدول الناخبين إلا بعد انقضاء 20 سنة على تجنيسه, علماً أنّ قرار التجنيس يعود أولاً وأخيراً إلى وزير الداخلية 128. هذا فضلًا عن أنّ الحكومة باشرت منذ العام 1986 تطبيق قانون إقامة الأجانب

Hamad al-Jasser, "2/3 Kuwait Population Foreign, Half from Indian Subcontinent," Al Hayat, March 30, 2012 122 Without Citizenship: Statelessness, Discrimination and Repression in Kuwait, Open Society Institute, May 2011, 123 http://www.opensocietyfoundations.org/reports/without-citizenship-statelessness-discrimination-and-repression-kuwait,

Open Society Institute, Without Citizenship, 10 124

Kuwait: Bidoon Nationality Demands Can't Be Silenced," Refugees International, March 5, 2012, http://refu-" 125 geesinternational.org/policy/field-report/kuwait-bidoun-nationality-demands-cant-be-silenced

Bedoon Protest for Citizenship Rights," Bedoon Rights, October 7, 2013, http://www.bedoonrights. 3,000" 126 org/2013/10/07/3000-bedoon-protest-for-citizenship-rights/

Open Society Institute, Without Citizenship, 2 127

Open Society Institute, Without Citizenship, 3-4 128

على البدون، مصنّفة إياهم ضمن فئة "المقيمين بصورة غير قانونية"¹²⁹.

الوثائق المطلوبة للقيد

يتعيّن على الشخص تقديم صورة عن شهادة الجنسية وصورة عن البطاقة المدنية لقيد اسمه في جدول الانتخاب. وفي يوم الانتخاب. يتعيّن على الناخب أن يبرز بطاقة الناخب أو. في حال عدم صدورها، شهادة الجنسية 130.

إنّ الحصول على وثائق إثبات الهوية لا يطرح أي مشكلة بالنسبة إلى بضع مئات آلاف الكويتيين. الذين يحملون صفة المواطنة. واللافت للنظر أنه، في الانتخابات البلدية التي جرت في 28 سبتمبر 2013. أصدر وزير الخارجية وثائق مؤقتة. يصلح استعمالها ليوم واحد فقط. من أجل المواطنين الذين فقدوا أوراقهم، ليُتاح لهم الإدلاء بأصواتهم 131، من دون أن تتضح الأسباب التي دعت إلى اتباع مثل هذا التدبير. ولهذه الانتخابات خديداً.

وإذا كان معظم المواطنين الكويتيين يحملون تلك الوثائق. على ما يبدو. فمن غير السهل على من لم يقيّد اسمه في جدول الانتخاب عند الولادة أن يحصل عليها. تبعاً لوزارة الخارجية. يتعيّن على كل من لم يقيّد اسمه عند الولادة أن يتقدّم بطلب قيده في جدول الانتخاب شخصياً. والحصول على البطاقة المدنية بتقديم المستندات التالية 132: شهادة الميلاد. وفي حال عدم توافرها. سجل خاص صادر عن وزارة الداخلية؛ عدد (2) صورة شخصية؛ إخطار البصمة؛ إثبات عنوان السكن؛ شهادة الجنسية إذا كان طالب القيد مولوداً في الخارج وقد بلغ 18 عاماً؛ وكتاب لا مانع من التسجيل من وزارة الداخلية بالنسبة لكبار السنّ. يجب دفع رسم بقيمة 2 د.ك (أي ما يوازي 9 د.أ). إضافة إلى 0.250 د.ك للمغلف 133.

للحصول على شهادة ميلاد. كشخص بالغ. على صاحب الطلب أن يحضر شخصياً لتقديم البطاقة المدنية، أو شهادة الجنسية، أو جواز السفر. وبالتالي، كل من لا يحمل شهادة ميلاد سيجد نفسه في دوامة، إذ سيعجز عن الحصول عليها لأنه لا يملك بطاقة مدنية، ولن يتمكّن من الحصول على بطاقة مدنية لأنه لا يملك شهادة ميلاد. إضافة إلى دفع رسم بقيمة 2 د.ك. للحصول على شهادة ميلاد لحديثي الولادة، يتعيّن على والد الطفل أو الجد الحضور شخصياً. على أن يقدّم الأهل شهادة الجنسية إلى جانب عقد الزواج. ونسجاً على المنوال نفسه، يتعيّن على أي شخص أن يبرز البطاقة المدنية للحصول على شهادة الجنسية، بحيث تجد قلةً من تعنيهم تلك المسألة أنفسهم يدورون في دوامة لا نهاية لها على الأرجح.

المسائل المطروحة في ظل القانون الدولي

شروط الأهلية

تعتبر قضية حرمان أبناء البدون من حقوقهم في الكويت أسطع دليل على الإخلال بالالتزامات الدواية والممارسات السليمة. والمسألة لا تقتصر على السماح للبدون بالاقتراع وحسب، بل تمسّ بقدرتهم على المشاركة في الحياة العامة ككل. تبدأ المشكلة مع قانون الجنسية الذي يتضمّن أحكاماً تمييزية على أساس الدين والنوع الاجتماعي والانتماء العرقي، ويستهدف استبعاد عدد كبير من الكويتيين بطريقة خديد مفهوم المواطنة؛ وهذا يجعل من الصعب، إن لم يكن من المستحيل، على البدون أن يكتسبوا

Open Society Institute, Without Citizenship, 5 129

¹³⁰ المنظمة الدولية لتقارير الديمقراطية وجمعية الشفافية الكويتية، التقرير النهائي، ص. 42.

MoI Completes Preparations for Municipal Elections," *Kuwait Times*, September 25, 2013, http://news.kuwait-" 131 times.net/moi-completes-preparations-municipal-elections/?cat=3&output=html&androidapp=1&webapp=1&weizi_ver=2.0.9

^{132 &}quot;تسجيل فرد كويتي لأول مرة". البوابة الإلكترونية لدولة الكويت. تّمت زيارة الموقع في 8 مايو 2015, /http://www.e.gov.kw/PACI_ar Pages/ServicesContent/521KuRegistrationForTheFirstTime.aspx

^{133 &}quot;تسجيل فرد كويتى لأول مرة"، البوابة الإلكترونية لدولة الكويت.

المعهد الديمقراطى الوطنى

صفة المواطن ويتمتّعوا بحقهم في التسجيل والتصويت. لا بل الأهم من ذلك. أنّ العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية. الذي وافقت الكويت على الالتزام به. لا يسمح لأي دولة تحديداً من مارسة التمييز على أساس الوضع الاجتماعي أو المولد أو وضع آخر. عندما يتعلق الأمر بحق الاقتراع والمشاركة. من هذا المنطلق. قد تطرح المعاملة التي يلقاها البدون تساؤلات حول مدى مخالفتها للمعاهدة المذكورة. ولأنّ أهل البدون لا ينتمون إلى أصول عرقية أو إثنية مشتركة. فهم لا يخضعون لبنود الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. أو لسواها من المعاهدات. لكنّ السياسات المعتمدة ستطرح بالطبع علامات استفهام حول مدى امتثال الكويت لروحية نصوصها ومبادئها العليا.

أما الانتهاك الفاضح الآخر فيتعلق بإحدى مواد القانون التي لا تسمح للمواطن الجنّس بالتسجيل والانتخاب ما لم تمض على جُنّسه عشرون سنة. ففي هذا التدبير أيضاً ما يخالف المادة 25 من العهد الدولي التي تنصّ صراحةً على أنّ «أشكال التمييز بين من يستحق الجنسية بالولادة أو يكتسبها عن طريق تجنيس قد يثير مسألة تعارضها مع المادة 25». وما فترة العشرين سنة إلا تمييز فاضح بحق الأشخاص.

فضلاً عن ذلك. ينص العهد الدولي على أن «أي شروط تفرض على ممارسة الحقوق الحمية بموجب المادة 25 يجب أن ترتكز على معايير موضوعية ومعقولة». من الصعب فعلاً تبرير مسألة انقضاء عشرين سنة بعد التجنّس. بفرضها كمعيار معقول؛ لا بل أغرب ما فيها تحديداً هو أنّ الغالبية العظمى من أبناء الكويت لا تجمل صفة المواطنة. وهذا ما كانت عليه الأحوال منذ بعض الوقت. لكنّ الأعراف الدولية تقضي بمنح حق الاقتراع لكل مواطن عند تجنيسه. تطرح هذه المادة معضلة أخرى في ظل الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. بما أنّ المواطنين المجنّسين قد يكونون من أصل عرقي مختلف عن «الكويتيين الأصليين».

وكانت لجنة الأم المتحدة لحقوق الإنسان قد أعلنت بشكل حاسم في حديثها عن أوضاع أهل البدون والمجنّسين في الكويت. أنه «على الدولة الطرف أن تمنح جنسيتها على أسس غير تمييزية. وأن تكفل لمن يحصل على الجنسية الكويتية أن يعامل على قدم المساواة مع المواطنين الكويتيين الآخرين في ما يتعلق بحقوق الانتخاب (المادتان 25 و26)»134.

من المستغرب كثيراً أيضاً أن خدد صفة الأهلية للتسجيل بعمر الواحد والعشرين. علماً أنّ هذا الموضوع قلما يكون موضع تداول. بل خدد الأعراف الدولية سنّ الأهلية بـ18¹³. وقد رأى البعض أنّ «لا شيء يوضح وجود تبريرات موضوعية لاعتماد سنّ الانتخاب هذه. إذ يحق للكويتيين الإقبال على الزواج. وقيادة السيارة. ويُلاحقون جنائياً أمام القانون بعمر الثمانية عشر» 136. هذا فضلاً عن أنّ حرمان أفراد الجيش والشرطة من صفة الأهلية يعتبر بشكل متزايد بنداً مخلاً بنص المادة 25 المتعلقة بمبدأ الاقتراع العام والممارسات الدولية السليمة 137.

إدارة الانتخابات

ينص التعليق العام رقم (25) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية تحديداً في الفقرة 20 منه على أنه «ينبغي إنشاء سلطة انتخابية مستقلة للإشراف على عملية الانتخاب ولضمان إنصافها ونزاهتها وسيرها وفقا للقوانين المعمول بها بما يطابق أحكام العهد». خلافاً لذلك، كانت الانتخابات في الكويت تجري في معظم الأحيان بإدراة مباشرة من الحكومة من خلال وزارة الداخلية؛ حتى في العام 2012. قد لا تكون اللجنة المستقلة للانتخابات مستقلة تماماً. باعتبار أنّ الانتخابات التي تجري بإشراف أهل السلطة، ممن لهم مصلحة في نتائجها، تكون غير متطابقة مع الالتزامات الدولية.

¹³⁴ المنظمة الدولية لتقارير الديمقراطية وجمعية الشفافية الكويتية. التقرير النهائي، ص. 32.

What Is the Legal Voting Age in the National Elections?" The ACE Project, accessed May 8, 2015" راجع 135 http://aceproject.org/epic-en/CDMap?question=VR

¹³⁶ المنظمة الدولية لتقارير الديمقراطية وجمعية الشفافية الكويتية، التقرير النهائي. ص. 32.

Final Report: General National Congress Elections in Libya, The Carter Center, May 6, 2014, 27; Free and Fair Elec- 137

tions: International Law and Practice, Inter-Parliamentary Union, 2006, 128

المعهد الديمقراطي الوطني

انعدام الشفافية

تبدو عملية تسجيل الناخبين غير شفافة، حتى بالنسبة إلى الكويتيين، نظراً إلى الغموض الذي يحيط بطريقة إعداد جداول الانتخاب وحفظها.

عملاً بالمادة 19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وبعدة اتفاقات دولية وإقليمية، يحق لكل مواطن التماس المعلومات على أنواعها، وتلقيها، ونقلها، ومن جهته، يذكر التعليق العام رقم 34 الصادر عن مفوضية الأم المتحدة لحقوق الإنسان أنه «لإعمال الحق في الحصول على المعلومات، ينبغي للدول الأطراف أن تتيح للعموم بصورة استباقية معلومات حكومية ذات أهمية عامة». وفي سياق متصل بالمادة 25، يحق لكل مواطن أن يطّلع على آلية التسجيل في سجل الناخبين، حتى يتسنّى له أن يمارس حقه في الانتخاب والمشاركة في الحياة العامة، بطريقة كاملة وفعّالة.

إذاً للإيفاء كلياً بالالتزامات الدولية. يتعيّن على المسؤولين الكويتيين مضاعفة جهودهم من أجل توعية المواطنين حول طريقة التسجيل في الجداول الانتخابية. وآلية جمعها وحفظها.